بالظاهر والمبهمات قال الصغاني وربما دخل النساء تبعا للان كل قوم بني رجال ونساء وذكروا ونث فيقال قام القوم وقامت القوم وكذلك كل اسم جمع لا واحد له من لفظه نحو رهط ونفر انتهى وعبارة الجوهري القوم والرجال دون النساء لا واحد له من لفظه قال زهير وما ادري وسوف اخال ادري أقوم آل حصن ام نساء وقال الفراء لا يسخر قوم من قوم ثم قال ولا نساء من نساء وربما دخل النساء فيه وكل جمع رجال ونساء وجمع القوم اقوام وجمع الجمع اقاوم انتهى وقال في المشارق القوم الجماعة وهي مختصة عند الاكثر بالرجال دون النساء والله اعلم

حديث اذا دخل احدكم على اخيه فهو امير عليه اي صاحب البيت امير على الداخل والله اعلم

حديث اذا دخل العشر وارادا احدكم ان يضحي فلا يمس من شعره الخ قال الدميري اختلف العلماء فيمن دخل عليه شهر ذي الحجة وارادان يضحي فقال سعيد بن المسيب وربيعة واحمد واسحاق وداود وبعض اصحاب الشافعي انه يحرم عليه اخذ شيء من شعره واظفاره حتى يضحي في وقت الاضحية وقال الشافعي واصحابه هو مكروه كراهة تنزيه وليس بحرام وقال ابو حنيفة لا بأس به وقال مالك في رواية لا يكره وفي رواية يكره وفي رواية يحرم في التطوع دون الواجب احتج من حرم بهذا الحديث وشبهه واحتج الشافعي واخرون بحديث عائشة رضي الله عنها قالت كنت افتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يقلده ويبعث به ولا يحرم عليه شيء احله الله له حتى ينحر هديه قال الشافعي والبعث بالهدي اكبر من ارادة التضحية فدل على انه لا يحرم عليه ذلك وحمل احاديث النهي على كراهة التنزيه والمراد بالنهي عن اخذ الشعر النهي عن ازالته بقلع او كسر او غير ذلك والمنع من ازالة الشعر بحلق او تقصير او نتف او احراق او ازالة بنورة او غير ذلك وسواء شعر الابط والشارب والعانة والراس وغير ذلك من شعر بدنه وحكم اخذ البدن حكم الشعر والظفر والحكمة في النهي ان يبقى كامل الاجزاء لتعتق من النار انتهى وقال غيره والمنهي فيه شمول المغفرة لجميع اجزائه وفي معنى مريد التضحية من اراد ان يهدي شيئا من النعم الى البيت بل الاولى وبه صرح ابن سراقة ومقتضى الحديث انه لو اراد الذبح باعدا زالت الكراهة بذبح الاول ويحتمل ايضا النهي الى آخرها والله اعلم

حديث اذا دخل شهر رمضان الخ **قوله** فتحت بالتشديد والتخفيف **قوله** وصفدت بالمهملة المضمومة بعدها فاء ثقيلة مكسورة اي شدت بالاصفاد وهي الاغلال قال الفاضي يحتمل ان يحمل على ظاهره حقيقة ويحتمل المجاز ويكون اشارة الى كثرة الثواب والعفو وان الشياطين يقل اغواؤهم ويبطل تاثيرهم كالمصفدين ويكون لتصفيد هذه عن اشياء دون اشياء لناس دون ناس ويؤيد ذلك فتحت ابواب الرحمة وجاء في حديث اخر صفدت مردة الشياطين قال ويحتمل ان يكون فتح ابواب الجنة عبارة عما يفتحه الله لعباده من الطاعات في هذا الشهر مما لا يقع في غيره عموما كالصيام والقيام وفعل الخيرات والانكفاف

عن كثير

عن كثير من المخالفات وهذه اسباب لدخول الجنة وابواب لها وكذلك تغليق ابواب النار وتصفيد الشياطين عبارة عما يكون عنه من المخالفات وقال القرطبي يصح حمله على الحقيقة ويكون معناه ان الجنة قد فتحت وزخرفت لمن مات في رمضان لفضيلة هذه العبادة الواقعة فيه وغلقت عنهم ابواب النار فلا يدخلها منهم احد مات فيه وصفدت الشياطين لئلا يفسد على الصائمين فان قيل فنرى الشر والمعاصي تقع في رمضان كثيرا فلو كانت الشياطين مصفدة ما وقع شر فالجواب من اوجه احدها انا نجعل عن الصائمين صوما محفوظا على شروطه ورعاية اداب ما الاتفاق عليه فلا يجعل عن فاعله الشيطان الثاني لو سلم انها مصفدة عن كل صائم فلا يلزم ان لا يقع شر لان لوقوع الشر اسبابا اخر غير الشياطين وهي النفوس الخبيثة والعادات القبيحة والشياطين الانسية الثالث ان المراد غالب الشياطين والمردة منهم واما غيرهم فقد لا يصفد والمقصود تقليل الشر ووجوده في رمضان فان وقوع الشرور والفواحش فيه قليل بالنسبة الى غيره من الشهور انتهى والله اعلم

حديث اذا ظلم على المريض فلم يسقوا له في الاجل الخ قال في الكبير هب وضعفه عن ابي سعيد انتهى وقال النووي رواه ابن ماجة والترمذي باسناد ضعيف ويغني عنه حديث ابن عباس الثابت في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل على من يعوده قال لا باس طهور ان شاء الله ومعنى لفسوا له اطعموه في الحياة ورجوه فيها ففي ذلك تنفيس لربه وطمانينة قلبه انتهى وقال ابن حجر قال الطيبي في اجله متعلق بلفسوا مضمنا معنى التطبع اي طعموه في طول اجله واللام للتاكيد قال وقوله بطيب بلفسه الباء في بلفسه زايدة في الفاعل ويجوز ان يكون للتعدية وفاعله ضمير عايد الى اسم ان ويساعد الاول رواية ويطيب نفسه

حديث اذا دخلتم بيتا فسلموا على اهله تقدم معناه في اذا استاذن احدكم والله اعلم

حديث اذا دخلت على مريض فمره يدعو لك الخ قال الدميري رواه ابن ماجة وابن السني باسناد صحيح او حسن لكن الراوي عن عمر ميمون من مهران ولم يدرك عمر انتهى قلت هو مرسل يابي من الطبقة الرابعة قال فيه شيخ شيوخنا اصله كوفي نزل الرقة ثقة فقيه وفي الجزيرة لميمون عبد العزيز وكان يرسل اقال فيه مرسل سنده صحيح او حسن انتهى وفي الحديث استحباب طلب الدعا من المريض لانه مضطر ودعاؤه اسرع اجابة من غيره وفي السنة اقرب الدعا الى الاجابة دعوة المضطر والله اعلم

حديث اذا دخلت مسجدا فصلي ركعتين الخ الناس الى جانبه علامة الحسن فيه دلالة على استحباب اعادة الصلاة لمن صلى منفردا او جماعة والاعادة تستحب مرة واحدة فان عاد الثالثة لم تسن فلا يجاد ان الثالثة فاسدة والرابعة فاسدة لا تسن وانما فاسدة لانه يصير حينئذ يفعل الصبح والعصر والصبح كالمصفدين

حديث اذا دعا احدكم فليعزم المسالة الخ **قوله** فليعزم المسالة اي فليجزم بوقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشيئة الله تعالى وان كان مامورا في جميع ما يريد فيه ان يعلقه بمشيئة الله تعالى وقيل معنى العزم ان يحسن الظن في الله بالاجابة **قوله** فان الله لا مستكره له قال شيخ شيوخنا